

احدهما التمه بطلت **كتاب المزارعة** في عقد
 على الزرع، بعض الخارج وهي فاسدة ومعدية
 جائزة وبه يفتي قال الحصري وابوصيفة
 هو الذي فرغ هذه المسائل على اصولها
 ان الناس لا يأخذون بقولهم ويتبرطونها
 صلاحية الارض للزرع واهلية العاقدين
 وتعيين المدة وبنو البذر وجنسه ونصيب
 الاخر والتقليد بين الارض والعامد المشرقة
 في الخارج ففسد ان شرط لاحدهما ففقد
 معينة او ما يخرج من موضع معين كالماء بان
 التسوية او ان يرفع قدر البذر او الخارج
 ويقسم باسقي او ان يكون التبن لاحدهما
 والاخر او يكون الحلب بينهما والتبن لغيره
 البذر او يكون التبن بينهما والحلب لاحدهما
 وان شرط كمن الحلب بينهما والتبن لغير البذر
 او شرط رفع العشر صح وان لم يتعرض
 للتبن فهو بينهما وقيل ان البذر واجر المصن

التمه بطلت...
 كتاب المزارعة...
 في عقد...
 على الزرع...
 بعض الخارج...
 وهي فاسدة...
 ومعدية...
 جائزة...
 وبه يفتي...
 قال الحصري...
 وابوصيفة...
 هو الذي فرغ...
 هذه المسائل...
 على اصولها...
 ان الناس لا...
 يأخذون بقولهم...
 ويتبرطونها...
 صلاحية الارض...
 للزرع واهلية...
 العاقدين...
 وتعيين المدة...
 وبنو البذر...
 وجنسه ونصيب...
 الاخر والتقليد...
 بين الارض...
 والعامد المشرقة...
 في الخارج...
 ففسد ان شرط...
 لاحدهما ففقد...
 معينة او ما...
 يخرج من موضع...
 معين كالماء...
 بان التسوية...
 او ان يرفع...
 قدر البذر او...
 الخارج ويقسم...
 باسقي او ان...
 يكون التبن...
 لاحدهما والاخر...
 او يكون الحلب...
 بينهما والتبن...
 لغيره البذر...
 او يكون التبن...
 بينهما والحلب...
 لاحدهما وان...
 شرط كمن الحلب...
 بينهما والتبن...
 لغير البذر او...
 شرط رفع...
 العشر صح وان...
 لم يتعرض...
 للتبن فهو...
 بينهما وقيل...
 ان البذر واجر...
 المصن

وفي بيت صغير يسكنه هذا شهرا وهذا شهرا
 ولما اجاز واخذ الفلذة في نوبته وفي عهد
 يخدمه هذا يوما وهذا يوما وفي عهد من خدم
 احدهما احدهما والاخر الاخر ولو انتصفا
 على ان يفقه كل عهد على مخدمه جاز استئجار
 بجارة والكسوة وفي دارين يمكن هذا هن
 وهذا الاخرى ولا يجوز ذلك في دابة او
 دابتين الا يتراضيهما خلافا لهما ويجوز
 في استئجار دار او دارين هذا هن وهذا
 الاخرى لا في استئجار عبدا ودابة وما
 زاد في نوبته احدهما في الدار الواحدة مثلك
 لا في الدارين وفي استئجار عيدين هذا
 هذا وهذا الاخر لا يجوز خلافا لهما وعلى هذا
 المأبوتان ولا يجوز في شجر شجر او بلن غمر او
 اولادها ويجوز في عهد ودار على السكنى
 والمخدمة وكذا في كل جملة المنفعة ولا تبطل
 المهاداة بموت احدهما ولا بموتها ولو طالب

التمه بطلت...
 كتاب المزارعة...
 في عقد...
 على الزرع...
 بعض الخارج...
 وهي فاسدة...
 ومعدية...
 جائزة...
 وبه يفتي...
 قال الحصري...
 وابوصيفة...
 هو الذي فرغ...
 هذه المسائل...
 على اصولها...
 ان الناس لا...
 يأخذون بقولهم...
 ويتبرطونها...
 صلاحية الارض...
 للزرع واهلية...
 العاقدين...
 وتعيين المدة...
 وبنو البذر...
 وجنسه ونصيب...
 الاخر والتقليد...
 بين الارض...
 والعامد المشرقة...
 في الخارج...
 ففسد ان شرط...
 لاحدهما ففقد...
 معينة او ما...
 يخرج من موضع...
 معين كالماء...
 بان التسوية...
 او ان يرفع...
 قدر البذر او...
 الخارج ويقسم...
 باسقي او ان...
 يكون التبن...
 لاحدهما والاخر...
 او يكون الحلب...
 بينهما والتبن...
 لغيره البذر...
 او يكون التبن...
 بينهما والحلب...
 لاحدهما وان...
 شرط كمن الحلب...
 بينهما والتبن...
 لغير البذر او...
 شرط رفع...
 العشر صح وان...
 لم يتعرض...
 للتبن فهو...
 بينهما وقيل...
 ان البذر واجر...
 المصن

احدها